مجلة روح القوانين – كلية الحقوق جامعة طنطا

عدد خاص – المؤتمر العلمى الدولى الثامن – التكنولوجيا والقانون

أثر التكنولوجيا في تحسين أداء المرفق العام

إعداد الدكتور/ أحمد كمال على على الشوبكى

دكتوراه قسم قانون عام كلية الحقوق جامعة الزقازيق

ملخص البحث باللغة العربية:

آتمتة المعلومات الإدارية بتقنياتها لها تأثير بالغ الأهمية على النشاط الإداري والعلاقة الوظيفية فيما بين الوحدات الإدارية بعضها البعض وبين الوحدات والجهات الإدارية ومتلقى الخدمة المنتفعين المواطنين وفق مبدأ الإدارة العامة الإلكترونية، وما يهمنا في هذا البحث أثر التكنولوجيا في تحسين أداء المرفق العام، فعلم الإدارة العامة أساسه التخطيط والتنظيم والقيادة والتنسيق والرقابة والتنفيذ فدمج العمل الإدارى بوسائل الاتصالات والتكنولوجيا الحديثة –عن طريق جهاز الحاسوب الآلي والذي يمكنه الحصول على المعلومات والبيانات وتخزين الكم الهائل منها وتقنيتها ومعالجتها وتحليلها وأيضاً وفق شبكة المعلومات الدولية " الإنترنت" وشبكة المعلومات وقطد المحلية "الإنترانت" –يتم الحصول والوصول إلى الغاية الأسمى من اتخاذ وصنع القرار الإداري.

المرفق العام أحد أهم النشاط الإدارى لما يقدمه ذلك المشروع المنشئ من قبل الدولة لتحقيق أغراض النفع العام وسيره بانتظام واضطراد ولتحقيق تلك الضمانة دون انقطاع ربط طريق المنظومة الإلكترونية المميكنة وفق الدعم الفني للمتعاملين مع الجهة الإدارية وفق مجتمع الأعمال بالمرافق العامة العامة بأنواعها الإدارية والاقتصادية ، ويرتب إتباع أتمتة المعلومات الإدارية على النشاط الإداري الحد من انتشار الفساد الإداري والقضاء على البيروقراطية والروتين الإداري ويسهل الانتفاع والحصول على الخدمة بالنسبة للمواطنين بسرعة فائقة وتكلفة أقل وظهور فئة من الموظفين الفنيين للتعامل مع تقنية الاتصالات والمعلومات الحديثة تطبيقاً لإبراز مبدأ الحكومة الإلكترونية.

الكلمة المفتاحية:

الإدارة العامة الالكترونية – المرفق العام – تقنية الاتصالات والمعلومات.

Research summary in English:

The automation of administrative information with its techniques has a very important impact on the administrative activity and the functional relationship between the administrative units to each other and between the administrative units and agencies and the recipients of the service to beneficiaries citizens according to the principle of electronic public administration, and what matters to us

In this research, the impact of technology in improving the performance of the public utility, the science of public administration is based on planning, organizing, leading, coordinating, controlling, and implementing, so the administrative work is integrated with means of communication and modern technology - through the computer, which can obtain information and data, store the huge amount of it, technology, processing and analysis, and also according to a network International information "Internet" and the local information network "Intranet" - the ultimate goal of administrative decision-making and making is obtained.

The public utility is one of the most important administrative activities provided by that project established by the state to achieve the purposes of public benefit and it’s functioning regularly and steadily, and to achieve that guarantee without interruption. Automating administrative information on administrative activity, reducing the spread of administrative corruption, eliminating bureaucracy and administrative red tape, and facilitating access to service for citizens at a high speed and at a lower cost.

keyword:
Electronic Public Administration - Public Facility - Communication and Information Technology

المقدمة

النشاط الإدارى أساس عمل الوظيفة الإدارية داخل الوحدات الإدارية، وله من الأهمية داخل نطاق العمل الإدارى وتقديم خدمات لجمهور المنتفعين فلابد من إتباع وسائله بدرجة وكفاءة عالية من تخطيط وتنظيم وقيادة وتنسيق ورقابة وتنفيذ وصولاً لتحقيق أغراض النفع العام والذي يعد الغاية الأسمى للجهة الإدارية في نطاق المرافق العامة تلك الغاية التى لابد وأن تخضع لتحقيق المبادئ الحاكمة للنشاط الإداري المتبع ومنها مراعاة مبدأ الشفافية والنزاهة والمساواة وتكافؤ الفرص.

ومن أهم موضوعات القانون والنشاط الإدارى المرفق العام، والذي يعد الأساس في ربط التعامل فيما بين الدولة ووحداتها الإدارية وبين الأفراد وهم جموع المنتفعين بالخدمات التي يقدمها ذلك المرفق والمنشئ خصيصاً من قبل الدولة لتأدية ذلك الغرض " أغراض النفع العام" سواء أكانت مرافق عامة إدارية" مرفق التعليم، والصحة، والقضاء وخلافه"، أو مرافق اقتصادية" مرفق النقل، ومرفق المياه، الكهرباء، وخلافه".

وعطفاً على إرساء تحقيق المبادئ الحاكمة للقانون والعمل الإداري وضمان الوصول لغاية النفع العام عن طريق اتخاذ وصنع القرار الإداري والحد من انتشار الفساد الإداري والقضاء عن الروتين الإداري والبيروقراطية الإدارية ، فلابد من دمج ميكنة الأنشطة التى يمارسها مسئول الجهة الإدارية بالعمل الإداري بوسائل التكنولوجية الحديثة عن طريق وسائل الاتصال الحديثة وأتمتة المعلومات الإدارية وأيضاً لما شهده العالم من تحقيق طفرة عن طريق ثورة المعلومات الحديثة وذلك لقدرة

تلك الوسائل فى الحصول على المعلومات وتخزين الكم الهائل من البيانات وتقنيتها ومعالجتها وفق البرامج المتعلقة بها ضماناً لاتخاذ صنع القرار المناسب لجمهور المنتفعين مما يحقق ضمانة النفع العام، فلابد من مواكبة التطور الهائل لمجتمع تقنية المعلوما جات هى صلب تقدم البشرية ورفاهيتها وأن لكل فرد الحق فى التعبير بحرية الرأي دون تدخل فى اعتناق الآراء[١].

فجهاز الحاسب الآلي أحد أبرز وسائل الاتصال الحديثة لتكنولوجيا المعلومات وما يتضمنه من مكونات مادية ومنطقية عن طريق وحدة التشغيل ووحدة الإدخال والإخراج ووحدة التخزين وما يقوم به العنصر البشري من الفنيين المختصين بالعمل التقني بإصدار تعليمات مكتوبة وتوجيهها لجهاز الحاسوب الآلي فذلك تحسباً لاتخاذ القرار المناسب والذي من خلاله يتم الربط بين الجهة الإدارية وجمهور المنتفعين عن طريق الرابط المفعل عن طريق المنظومة الإلكترونية باستخدام شبكة المعلومات الدولية الإنترنت أو الإنترانت فتفعيل مبدأ الحكومة الإلكترونية والتحول من العمل اليدوي إلى العمل التقني والاستجابة للتقدم التكنولوجي لتقنية الاتصالات والمعلومات الحديثة يحقق ضمانة إنجاز الخدمة العامة لجمهور المنتفعين.

هدف البحث

يهدف ذلك البحث لإبراز اشباع الحاجات العامة وتحقيق أغراض النفع العام لجموع المنتفعين من الأفراد في المجتمع توصلا لضمان سير المرفق العام بانتظام واضطراد دون انقطاع لخدماته ، والوسيلة الرئيسة في ضمان تحقيق ذلك دمج عمل المرافق العامة بالتطور التكنولوجى وفق أتمتة وتقنية المعلومات والاتصالات الحديثة عن طريق المنظومة الإلكترونية والدعم الفني لها عبر وسائل الاتصال الحديثة تحقق

[١] أشار إليهما د/ داؤد عبد الرازق الباز، الحكومة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه، منشأة المعارف بالإسكندرية، ص٨ ، ٩.

أهداف رئيسية وإنجاز الخدمة العامة ويجنب إلى حد بالغ الأهمية من أخطاء وتقاعس العنصر البشري فى تأدية وتسهيل إنجاز المعاملات بسرعة فائقة ويقلل من تكلفة الخدمة لجمهور المنتفعين ويحد من البيروقراطية والروتين الإداري والحد من الفساد الإداري.

منهج البحث:

نعتمد في محور ذلك البحث على منهج تحليلى وذلك بالتعرض لتأصيل سير المرفق العام بانتظام واضطراد دون انقطاع ودمج ذلك بالتطور التكنولوجى للإدارة العامة الإلكترونية وتنسيقها فى فكر قانوني، ومنهج تشريعى بالاستناد للنص الدستورى المصري وتعديلاته ٢٠١٩ الذي يبرز تفعيل مبدأ المساواة أمام الأفراد في المجتمع.

مشكلة البحث:

تكمن في مدى التزام الموظف التقنى في محاولة الحفاظ على استمرارية المرفق العام، وأيضاً القدرات المادية لدى الدولة للحفاظ على تفعيل المنظومة الإلكترونية للمرافق العامة.

أهمية البحث:

تدور أهمية البحث في:

١- الحفاظ على دوام استمرار سير المرفق العام بانتظام واضطراد باستخدام وسائل الإدارة الإلكترونية الحديثة عن طريق الدعم الفني لها لضمان عدم انقطاع أداء الخدمات التي يوفرها المرفق العام بأنواعه.

٢- الحد من الفساد الإدارى وتحقيق مبادئ الشفافية والمساواة بين جموع المنتفعين، وتحقيق المرونة التي تلائم خدماتهم.

٣- إبراز أهمية الدور الفعال للعناصر البشرية التقنية والفنية التي تلائم العمل على حسن سير المرفق العام بانتظام واضطراد.

الدراسات السابقة:

اعتمدت الدراسات السابقة في موضوع المرفق العام والتطور التكنولوجى عن المفهوم العام لأتمتة المعلومات الإدارية من خلال الوسائل التكنولوجيا الحديثة، دون ابراز تفعيل العمل الإلكترونى من قبل الدولة ووحداتها عن طريق الدعم الفني وبناء قدرات العاملين لاستخدام المنظومة الإلكترونية فتناولتها في موضوع مبدأ سير المرفق العام بانتظام واضطراد.

خطة البحث

المبحث الأول: ماهية الإدارة العامة الإلكترونية:

المطلب الأول: مفهوم الإدارة العامة الإلكترونية

المطلب الثاني: مدى التوافق بين لفظ الإدارة العامة الالكترونية ولفظ الحكومة الالكترونية

المطلب الثالث: أهداف الإدارة العامة الإلكترونية "الحكومة الإلكترونية" ومميزاتها وعناصرها.

المبحث الثاني: أثر أتمتة المعلومات الإدارية على مبادئ المرافق العامة

المطلب الأول: مفهوم المرفق العام.

المطلب الثانى: عناصر المرفق العام.

المطلب الثالث: أثر أتمتة التكنولوجيا الحديثة على مبادئ المرافق العامة.

الفرع الأول: أثر أتمتة المعلومات الإدارية على مبدأ سير المرفق العام

الفرع الثانى: أثر أتمتة المعلومات الإدارية على قاعدة المساواة بين الأفراد أمام المرافق العامة

الفرع الثالث: أثر أتمتة المعلومات الإدارية على مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير والتعديل طبقاً لمقتضيات المصلحة العامة

المبحث الأول

ماهية الإدارة العامة الإلكترونية

تمهيد وتقسيم:

نتناول في هذ المبحث التأثير تقنية الاتصالات والمعلومات الحديثة داخل الإدارة العامة الإلكترونية من إتباع وسائله بدرجة وكفاءة عالية من تخطيط وتنظيم وقيادة وتنسيق ورقابة وتنفيذ وصولاً لتحقيق أغراض النفع العام والذى يعد الغاية الأسمى للجهة الإدارية في نطاق المرافق العامة تلك الغاية التى لابد وأن تخضع لتحقيق المبادئ الحاكمة للنشاط الإداري المتبع ومنها مراعاة مبدأ الشفافية والنزاهة والمساواة وتكافؤ الفرص لكون الإدارة العامة علم وفن وذلك للحد من الفساد الإدارى والقضاء على البيروقراطية الإدارية والروتين الإدارى لضمان أجاز الخدمة بكفاءة عالية وتكلفة أقل.

وعليه نقسم ذلك المبحث إلى:

المطلب الأول: مفهوم الإدارة العامة الإلكترونية.

المطلب الثاني: مدى التوافق بين لفظ الإدارة العامة الالكترونية ولفظ الحكومة الالكترونية.

المطلب الثالث: أهداف الإدارة العامة الإلكترونية "الحكومة الإلكترونية" ومميزاتها وعناصرها.

٦- أثر التكنولوجيا في تحسين أداء المرفق العام

المطلب الأول

مفهوم الإدارة العامة الإلكترونية

الإدارة العامة الإلكترونية "عبارة عن استخدام وسائل تقنية المعلومات والإتصالات الحديثة وتأثيرها على المصالح الحكومية وجهات القطاع الخاص في أداء مهامها والتزاماتها في تأدية خدمات المنتفعين بتعاملاتهم معهم بوسيلة سهلة وميسرة"[١].

فالمستفاد من ذلك التعريف تركيزه باستخدام مصطلح الإدارة الإلكترونية لعمومه وشموله كل عمل تقني حديث للدولة ووحداتها أو القطاع الخاص، فيسلم ذلك الرأي بعدم التوافق بين مفهوم الإدارة الإلكترونية والمعنى الدستوري والقانوني للحكومة [٢].

وقد عرف البعض الإدارة الإلكترونية "بأنه عن استخدام الأسلوب التقني الحديث لتقنية الإتصالات والمعلومات وفق الوسائل الإلكترونية الحديثة ومنها جهاز الحاسوب الآلي، وشبكة الإنترنت كل مجالات العمل الإداري بالوحدة الإدارية وذلك لإحداث تطور تكنولوجي في العمليات الإنتاجية وزيادة كفاءة أداء الخدمة العامة والمعاملات الإدارية"[٣].

---

[١] د/ عبد الفتاح بيومي حجازي – النظام القانوني لحماية الحكومة الإلكترونية. الجزء الأول، دار الفكر الجامعي – الإسكندرية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣ ص٤٥.

[٢] د/ داود عبد الرازق الباز، الحكومة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه منشأة المعارف – الإسكندرية، ص٨٤.

[٣] د/ أحمد باطير، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين خدمات المرفق العام، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني – واقع – تحديات – آفاق – ص٢.

– وعرفها البعض الآخر: – "بأنها استخدام تقني مزيج من الوسائل الإلكترونية لأداء الأعمال وضمان سرعة انجاز الخدمة المطلوبة عن طريق الوصول لآلية متطورة لتبادل المعلومات داخل الوحدات الإدارية بعضهم البعض عن طريق استخدام تلك الوسائل الإلكترونية"[١].

ومن نتاج ذلك نجد أن هناك عناصر أساسية للإدارة الإلكترونية وهم: –

– عتاد الحاسوب:– ويشمل المكونات المادية للحاسوب.

– البرمجيات:– ويتمثل في برامج النظام مثل نظام التشغيل ونظم إدارة الشبكة – الجداول الإلكترونية، أدوات تدقيق البرمجة، وأيضاً برامج التطبيقات كبرنامج البريد الإلكتروني وبرنامج قواعد البيانات وبرنامج إدارة المشروعات، كل ذلك إلى جانب باقي شبكات الإنترنت، الإنترانت، الإكسترانت [٢].

فيرتبط مفهوم الإدارة الإلكترونية بالجانب الأسمى والمهم لإستخدام التكنولوجيا الحديثة للمعلومات وذلك لسهولة تفاعل أداء الخدمة العامة للعمل الإداري، والقضاء على المشكلات والتعقيدات الإدارية كاستخدام النظام الورقي في التعامل الإداري ودمغها بالدامغات الناشئة عن البيروقراطية [٣].

فمن جماع ما تقدم نعرف مفهوم الإدارة العامة الإلكترونية؟

---

[١] د/ علي السلمي، خواطر الإدارة المعاصرة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠١، ص٣٢٣ أشار إليه د/ أحمد أباطير المرجع السابق ص٢.

[٢] د/ أحمد أباطير، المرجع السابق ص٣.

[٣] د/ حماد مختار، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، رسالة دكتوراة، جامعة الجزائر "بن يوسف بن خدة" كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، ٢٠٠٧، ص١.

٦- أثر التكنولوجيا في تحسين أداء المرفق العام

"بأنها عبارة عن تأثير التقدم التكنولوجي عن طريق أتمتة المعلومات وتقنية الإتصالات الحديثة على جميع أوجه النشاط والعمل الإداري وفق تعاملات الدولة ووحداتها الإدارية وهيئاتها العامة الخدمية والإقتصادية مع جمهور المنتفعين بمالهم من مصلحة في التمتع بالخدمة العامة، عن طريق استخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة ومنها جهاز الحاسب الآلي والشبكة العنكبوتية الدولة "الإنترنت" ويب والشبكة المحلية الإنترانت، فيعد ذلك أسلوباً ومنهجاً حديثاً صاحبه التطور الملحوظ للقضاء على الفساد الإداري والأرشفة الورقية والقضاء على البيروقراطية الإدارية الروتين الإداري، كل ذلك لضمان سرعة تأدية تلك الخدمة بأداء وكفاءة عالية وتكلفة أقل".

المطلب الثاني

مدى التوافق بين لفظ الإدارة العامة الالكترونية ولفظ الحكومة الالكترونية

مدى تطبيق لفظ الإدارة العامة الإلكترونية أم لفظ الحكومة الإلكترونية.

إزاء ما وضحناه من تعريف مصطلح الإدارة العامة الإلكترونية، فهناك خلط بينها وبين استعمال لفظ الحكومة الإلكترونية، فمن خلال ذلك نوضح أن المدلولين واجب التطبيق، ومدى توافقهما من عدمه؟

فيما يخص مدلول لفظ الإدارة العامة الإلكترونية قسم البعض إبراز كل كلمة وتوضيحها.

فبالنسبة للفظ الإدارة لغة هي الخدمة أو الأداة التي تتخذ لتحقيق غرض معين فالعاملين بالإدارة مهمتهم خدمة الآخرين، أما تعريف الإدارة اصطلاحاً هي عبارة عن تنفيذ الأعمال عن طريق الآخرين لتحقيق هدف معين [١].

[١] د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق ص٩٦.

– أما بالنسبة للفظ العامة فهي صفة للإدارة وذلك بتقديم الخدمات العامة لجمهور المنتفعين من تلك الخدمة وعدم قصرها على فرد معين أو مجموعة محددة، فالإدارة العامة هي إدارة أجهزة الدولة ووحداتها الإدارية وهيئاتها العامة الخدمية أو المرفقية، وكل وحدة تعد من أشخاص القانون العام [١].

أما بخصوص لفظ الإلكترونية، وهي عبارة عن الإعتماد على تقنيات تحتوي على ما هو كهربي أو رقمي أو مغناطيسي أو لاسلكي أو بصري أو كهرومغناطيسي أو غيرها من الوسائل المشابهة [٢].

وفيما يخص لفظ الحكومة الإلكترونية

تباينت التعريفات بشأن مصطلح ولفظ الحكومة الإلكترونية، وما بين الاستبقاء على لفظ الإدارة أم الحكومة، ومنهم من رجح لفظ إدارة إلكترونية بدلاً من حكومة الإلكترونية لأن الغاية من الحكومة الإلكترونية التحول فى إنجاز الخدمات من العمل التقليدي واليدوي إلى العمل التقني للمعلومات والاتصالات التكنولوجية عبر السوائل الحديثة لتكنولوجيا المعلومات فبالاقتصار على لفظ الحكومة الإلكترونية، قد يجعلها تقتصر على الحكومة ممثلة فى السلطة التنفيذية دونما السلطتين التشريعية والقضائية وذلك من منطلق مبدأ الفصل بين السلطات وبذلك قد يخرج السلطتين التشريعية والقضائية من مصطلح لفظ الحكومة الإلكترونية ، أما استخدام لفظ الإدارة الإلكترونية من خلاله يتم تحول إنجاز الخدمات من الوسائل التقليدية إلى الوسائل التقنية الحديثة، ولفظ الإدارة يشمل كل السلطات الثلاث ويستطيعوا من خلال ذلك التحول إنجاز الخدمات عبر وسائل تقنية الاتصالات والمعلومات الحديثة.

[١] د/ محمد رفعت عبد الوهاب، أشار إليه د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق ص٩٧.

[٢] د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق، ص٩٨

٦- أثر التكنولوجيا في تحسين أداء المرفق العام

- فمن خلال سرد النبذة المختصرة عن مفهوم مصطلح الحكومة الإلكترونية نوضح تعريف الفقهاء لمصطلح الحكومة الإلكترونية والتباين بينها وبين لفظ الإدارة الإلكترونية.

فتتجلى تطبيق نظام الحكومة الإلكترونية من تطبيق نظام مطور فى جميع الأنشطة والإجراءات الإدارية عن طريق التعاملات الحكومية سواء بين موظفيها أو بين المواطنين متلقي الخدمة وذلك من خلال التحول من النظام اليدوي أو النمطي إلى النظام التقني الإلكتروني كل ذلك باستخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة ونظم شبكات الاتصال وذلك لتحقيق كفاءة وجودة عالية لإنجاز الخدمات الحكومية [١].

وقد عرف البعض مفهوم الحكومة الإلكترونية بأنه "مصطلح لتبسيط النظام البيروقراطي للجهاز الإداري فى الدولة فيما يخص إنجاز الخدمات للمواطنين وذلك بإتباع أسلوب تقني حديث يعمل على سرعة إنجاز الخدمات لهم فى إطار من النزاهة والشفافية والمساءلة الحكومية "[٢].

وقد عرفها البعض "بأنها الانتقال من إنجاز المعاملات وتقديم الخدمات العامة عبر شبكة المعلومات الدولية أى التحول من الطرق التقليدية إلى الطرق الإلكترونية وذلك تيسيراً للوقت والمال والجهد" [٣].

---

[١] د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق، ص٣٦، ص٧٧.

[٢] د/ سعيد مطر الصريدي، إدارة الجودة الشاملة في الشرطة باستخدام التقنيات الحديثة، أشار إليه د/ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٣، ص٣٤.

[٣] د/ صفاء فتوح جمعة، مسئولية الموظف العام في إطار تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية، دار الفكر والقانون، ٢٠١٤، ، ص٩.

ويرى البعض بأن لفظ الحكومة الإلكترونية يعتمد على مبدأين الأول مبدأ تقني وذلك باستخدام شبكة المعلومات وضمان دقتها وسريتها والمبدأ الثاني إجرائي: – وذلك بإنجاز الخدمات والمعاملات عن بعد مع ضمان صحتها ومصداقيتها [1].

أما فيما يخص مدى التوافق بينهما من عدمه والمدلول المرجح استعماله؟

بداءة نوضح أن الإدارة العامة:– هي النشاط الذي يباشره المختصين بالجهاز الإداري للدولة والذي يهدف لتنفيذ وحسن أداء الخدمة العامة لجمهور المنتفعين، أما الحكومة فهي عبارة عن مجموعة القواعد التي ترسم نظام الحكم في الدولة، ويجمع الإشخاص القائمين بالجهاز الإداري بين أداء نظام الحكم والإدارة العامة، كما في العمل المنوط باختصاص السيد رئيس الجمهورية، والوزراء وسنوالي توضيح ذلك.

– أما فيما يخص عن مدى التوافق بين لفظ الإدارة العامة الإلكترونية، والحكومة الإلكترونية:–

يرى البعض وفقاً للتعريف الإصطلاحي للحكومة والإدارة مدى التداخل الثابت والإتصال القائم بين وضع السياسة العامة والمنوط به الحكومة وما بين تنفيذها والمختص بها الإدارة وبخصوص عدم معرفة التحديد فيما بينهما أساسه إلى أن أعضاء الحكومة هم رجال الإدارة، فرئيس الدولة يملك صفته كرجل حكومة وذلك عند دعوته للناخبين للإنتخاب والإقتراع العام، وأيضاً يملك صفة رجل الإدارة عند تعيينه لكبار الموظفين وإصداره للوائح كما في اللوائح التفويضية أو لوائح الضرورة، وأيضاً الوزراء يملكوا تلك الصفتين فصفتهم كرجال سياسة يتمثل في حضورهم اجتماع مجلس الوزراء لرسم السياسة العامة للدولة مشاركة مع رئيس الدولة، أما بخصوص

[1] د/ هشام عبد المنعم عكاشة، الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة، أشار إليه د/ عصام عبد الفتاح مطر، المرجع السابق، ص٣٥.

صفتهم كرجال إدارة حينما يشرفوا على أعمال وزارتهم والهيئات التابعة لهم كإشراف السيد/ وزير التعليم العالم والبحث العلمي على الجامعات باعتبارهم هيئات عامة، وذلك لتنفيذ السياسة العامة بالدولة، إذن فالجهاز الإداري يشمل واقعياً الحكومة "السلطة الحكومية" والمقننة بنصوص القانون الدستوري، وأيضاً يشمل السلطة الإدارية وذلك وفقاً للقانون الإداري[١].

وعرف البعض السلطة الإدارية بأنها الهيئة المختصة بتطبيق القوانين الإدارية وإدارة المرافق العامة بالدولة، وذلك وفقا للعلاقة بين الفرد الدولة وعلاقة الإدارات بعضهم البعض وحسن أدائها وتوطيد تلك العلاقة، أما السلطة الحكومية تلك السلطة التي تتعلق بنظام الحكم في الدولة تحقيقاً لمصلحة المجتمع وأفراده واحترام الدستور والسلطات العامة في الدولة وعلاقة الدولة بالدول الأخرى والعمل على تحقيق الإستقرار الأمني الداخلي والخارجي ورسم السياسة العامة بالدولة [٢].

ورأى البعض بأن أساس التفرقة بين الوظيفة الحكومية والإدارية هي النظام السياسي للدول التي لا تعتنق مبدأ الفصل بين السلطات كالدول الماركسية المطبقة للمركزية الديمقراطية، وأساسها تطبيق مبدأ وقاعدة التقسيم الداخلي للعمل بها دون تطبيق النظام السياسي [٣].

ومن استخلاص الآراء بشأن ذلك الموضوع أرى أن كل مدلول له طبيعته الخاصة في مجال أوجه النشاط الذي يتولاه وذلك لإتحاد القائمين بهما فرئيس الدولة يباشر عملاً حكومياً كما سلف الذكر وعملاً إدارياً ، فيطلق على العمل الحكومي لفظ

---

[١] د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق ص١٠١-١٠٢.

[٢] د/ محمد فؤاد مهنا، سياسة الإصلاح الإداري وتطبيقها في ضوء مبادئ علم التنظيم والإدارة ١٩٧٨ أشار إليه د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق ص١٠٢.

[٣] د/ محمد رفعت عبد الوهاب، أشار إليه د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق ص١٠٣.

الحكومة الإلكترونية وذلك لإختلاف طبيعتهما وموضوعهما، فلفظ الحكومة يطلق على كل مبدأ متعلق بنظام الحكم في الدولة ورسم السياسة العامة بها وتقرير مبدأ الفصل بين السلطات، والعلاقات المتبادلة بأنواعها بين الدول بعضها البعض، ويستخلص من السلطة الحكومية تقرير مبدأ السيادة للعمل الحكومي، والتي تكون بمنأى عن الرقابة القضائية، أما لفظ الإدارة العامة، لفظ متعلق بالنشاط والجهاز الإداري لتنفيذ تلك السياسة العامة وإنجاز الخدمات بين علاقة الفرد بالدولة، وعلاقة الجهات الإدارية بعضها البعض.

وأرى أيضاً أن اللفظ الأدق استعماله في ذلك البحث لفظ الإدارة العامة الإلكترونية لتعلقه بالنشاط الإداري وما تقوم به الوحدات الإدارية من تأدية الخدمات العامة لجمهور المنتفعين كالمرافق العامة العامة بالدولة.

وعلى الرغم من ذلك نرى وجود تطابق بين مصطلح الإدارة الإلكترونية ومفهوم الحكومة الإلكترونية وفقاً للمعيار الموضوعى وهو مباشرة الأعمال المتمثلة فى إنجاز الخدمات لجمهور المنتفعين بطريقة ميسرة وبكفاءة وجودة عالية باستخدام منهج تطويري باستعمال الوسائل التقنية الحديثة لتقنية المعلومات والاتصالات.

– أما وفقاً للمعيار العضوى والشكلى فأرى عدم وجود تطابق بين مصطلح الإدارة الإلكترونية ومصطلح الحكومة الإلكترونية وفقاً للنص الدستوري والتشريعي، وذلك لأن إدراج مصطلح الحكومة دستورياً وتشريعياً قد يقتصر على أعمال السلطة التنفيذية بوصفها سلطة حكم وبذلك تخرج السلطتين الشريعية والقضائية من ذلك، أما لفظ الإدارة الإلكترونية لا يمنع من مباشرة الوسائل التقنية الحديثة لإنجاز الخدمات (السلطتين التشريعية والقضائية).

– ويرى البعض بأن مصطلح الإدارة العامة بالمعنى الضيق وفق مبدأ الفصل بين السلطات قاصراً على السلطة التنفيذية بخلاف السلطتين التشريعية والقضائي

باستثناء ما يدور بداخلهما من أعمال إدارية كاختصاص أمين عام مجلس الشعب بالأعمال الإدارية وأيضاً ما يمارسه رئيس المحكمة [١].

المطلب الثالث

أهداف الإدارة العامة الإلكترونية "الحكومة الإلكترونية" ومميزاتها وعناصرها.

فالغاية من تحول العمل الإداري من الأسلوب التقليدي إلى الوسيلة الإلكترونية رفع الكفاءة والجودة لإنجاز العمل الإداري والقضاء على البيروقراطية والروتين الإداري بأسلوب متطور وتكلفة أقل مما يبسط وييسر على متلقى الخدمة من المواطنين تجاه أجهزة الدولة الإدارية بشفافية وحيادية بينهم دون التحيز من الرؤساء المباشرين والمديرين وذوي القيادات بالجهة الإدارية والحد من الفساد.

فتتجلى أهداف الإدارة العامة الإلكترونية "الحكومة الإلكترونية" فى مبادئ نوجزها فى الآتي: -

أولاً: فيما يخص أداء الوظيفة العامة: -

تعمل أتمتة المعلومات الإدارية على تطور إنجاز الخدمة العامة وذلك بالحد من إهمال وتقاعس وأخطاء الموظف المعتمد فى تأدية الخدمة على الأسلوب اليدوي والتقليدي عن طريق أرشفة العمل الإداري وأيضاً يساعد يسر إنجاز المعاملات دون التقيد بزمان أو مكان تأديتها ويساعد ذلك التطور على قلة تكلفة تلقى الخدمة من المنتفعين بها وأيضاً تجميع البيانات من مصدرها الأصلي والحد من معوقات صنع

[١] د/ عمر وحيد، أصول الإدارة العامة، أشار إليه د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق ص١٠٤.

القرار وذلك بتوفير البيانات وربطها بمراكز اتخاذ القرار، ويساعد ذلك التقدم التكنولوجي على قوة التعاون بين العاملين بالوحدات الإدارية العليا[١].

وفيما يخص الحيادية وتطور العمل الإداري يساعد العمل بأتمتة المعلومات الإدارية بواسطة تقنية الاتصالات والمعلومات على: –

– القضاء على الروتين والبيروقراطية، إلغاء التعامل المباشر بين الجهة الإدارية مؤدية الخدمة ومتلقيها، الأمر الذي يساعد على القضاء والحد من الواسطة والمحسوبية واستخدام التقنيات الرقمية الحديثة مما يساعد على تطور العمل الإداري ورفع كفاءة الإنتاج والقضاء على الأعطال والأجازات لسرعة إنجاز الخدمات الإدارية [٢].

– وفيما يخص الفساد الإداري والذي بمقتضاه حصول صاحب السلطة على مصالح شخصية دونما تحقيق النف.٠ع العام فأساس الفساد الإداري الانحراف عن السلوك العام للواجبات الرئيسية للجهة الإدارية بكافة وحداتها الإدارية بالدولة [٣].

فأرى أن الفساد الإداري عبارة عن إتيان المختصين بتأدية الخدمة بالوحدات الإدارية بالدولة، بسلوك مشين أساسه الغش أو التدليس أو التواطء أو ممارسة الاحتيال بمقتضاه ينحرف ذلك الموظف المختص عن منهج العمل الإداري العام داخل الجهة الإدارية يخرجه من تحقيق النفع العام إلى تحقيق أهواء شخصية ترتب الخطأ الشخصي لمرتكبها وتعرضه للمساءلة بكافة أنواعها التأديبية والمدنية والجنائية حسب جسامة الخطأ المرتكب.

---

[١] د/ صفاء فتوح جمعة، المرجع السابق، ص٣٥.

[٢] د/ أمل لطفى حسن جاب الله، أثر الرسائل الإلكترونية على مشروعية تصرفات الإدارة القانونية، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، ٢٠١٣م ، ص٣٨.

[٣] د/ صفاء فتوح جمعة، المرجع السابق، ص٣٧.

- وينقسم الفساد الإداري إلى الفساد الأكبر المتمثل في الصفقات الكبرى كالمقاولات وغيرها والفساد الأصغر كإعطاء هدية للموظف المختص للحصول على رخصة قيادة أو الحصول على وظائف للأبناء والأقارب، ومن الأسباب المؤدية للفساد الإداري العوامل الإقتصادية وانعدام الرقابة والمحاسبة واحتكار تقديم الخدمة، وهناك أسباب إدارية وسياسية واجتماعية وثقافية وتعليمية وذلك عندما تتعارض المصالح الخاصة مع واجبات الوظيفة العامة، وأيضاً من أسباب الفساد الإداري تعيين الموظفين وفق اعتبارات شخصية غير متوافر لديهم مؤهلات تأدية الخدمة[١].

أما فيما يخص مميزات الإدارة العامة الإلكترونية "الحكومة الإلكترونية" تتجلى في الآتي:

١- سرعة أداء الخدمات وذلك لما أحدثه تحول العمل الإداري من تقليدي إلى تقني وتكنولوجي من قلة الفترة الزمنية لإنجازها وذلك لجمع الكم الهائل من المعلومات والبيانات وتخزينها داخل جهاز الحاسوب واستخدامها الأمثل في حينه ويرسل ذلك للعمل الرقابي.

٢- من مميزات الإدارة العامة الإلكترونية "الحكومة الإلكترونية" تخفيض التكاليف وذلك لما كان يستهلكه العمل التقليدي من الكم الهائل للمستندات والأوراق وارتفاع التكاليف فساعد التحول التكنولوجي باستخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة على قلة تكاليف أداء الحصول تلك الخدمة فضلاً عن قلة عدد الموظفين المطلوبين في العمل.

٣- اختصار الإجراءات الإدارية:- وذلك بقيام موظف واحد مختص إلكترونياً بسرعة انهاء الإجراءات الإدارية المتمثلة في تقديم الخدمة المطلوب أداؤها، والحد مما

---

[١] د/ صفاء فتوح جمعة المرجع السابق ص٣٧-٤١.

كان عليه العمل باتباع الطرق التقليدية من إجراءات أداء وإنهاء الخدمة والمتمثلة في موافقة أكثر من جهة إدارية بنوع العمل المؤدي، وفيما يخص الموظف الفني التقني المختص بذلك يؤدي الخدمة إلكترونياً دونما الرجوع إلى رؤسائه للموافقة بشأنه وذلك لتعامله عبر جهاز الحاسوب الآلي وفق إجراءات تقنية الإتصالات والمعلومات الحديثة وقاعدة البيانات المعدة سلفاً، والتي تعد بمثابة تفويض للموظف والذي على إثره يقوم باتخاذ القرار إلكترونياً[1].

فمن خلال اتباع الوسائل الإلكترونية الحديثة يتمكن متلقي الخدمة بتصفح موقع الإتصالات لإنجاز الخدمة دون مراجعة انهاؤها لدى أكثر من وحدة بالجهة الإدارية.

٤– دقة وجودة الخدمة المقدمة:–

وذلك من خلال تزويد الخدمات الإدارية بواسطة جهاز الحاسب الآلي بالبيانات والمعلومات بكامل الخدمات المراد تأديتها مما يحد من ارتكاب الخطأ في انجازها.

٥– القضاء على الفساد الإداري:–

فبإتباع وسيلة التقنية الحديثة للمعلومات والبيانات المتبلورة إلى اتخاذ قرار بتأدية خدمات إدارية يتم حصر كم الهائل من البيانات والمعلومات وتخزينها بجهاز الحاسب الآلي عن طريق المواقع الإلكترونية فالراغبين في انجاز خدمة متعلقة بهم يتبعوا إجراءات الدخول على الموقع الإلكتروني واتباع طرق وإجراءات تأديتها من رسوم وخلافه مما يحد من التعامل المباشر بين متلقي الخدمة وبين الموظف المختص وينتج عن ذلك الحد من ارتكاب جرائم الرشوة والإختلاس والغش والتواطء والفساد الإداري مما يحقق مبدأ العدالة والمساواة في تأدية الخدمة وذلك لأن إنجاز

[1] د/ عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية الحكومة الإلكترونية، المرجع السابق، أشار إلأيه د/ عصام عبد الفتاح مطر، المرجع السابق، ص٥٧.

الخدمة الإلكترونية تتم بعيدة عن التعامل أمام المنتفعين بها والفساد الإداري يتنوع إلى فساد مرتكب من كبار الموظفين والمترتب عليه إهدار وضياع مبالغ مالية مرتبطة بالصفقات الكبرى، وفساد مرتكب من صغار الموظفين كإعطاء هدية للحصول على مصلحة[١].

إذن يحقق التعامل عبر الإدارة العامة الإلكترونية "الحكومة الإلكترونية" بالحد من البيروقراطية الإدارية التي تتم وفق تعقيدات الإجراءات الإدارية واتباع الروتين الإداري مما تعرقل الخدمة الإدارية، وأيضاً تحقيق الشفافية الإدارية وذلك بإتاحة جميع المعلومات للمنتفعين من أفراد المجتمع دون سرية، وأيضاً القضاء على الفساد الإداري والحد من الغش والتواطء وخلافه بالعمل الإداري وأخيراً قدرة المرافق العامة على إشباع احتياجات المواطنين بأسلوب متطور وبجودة وكفاءة عالية وبتكلفة أقل [٢].

أما فيما يخص عناصر الإدارة العامة الإلكترونية " الحكومة الإلكترونية".

تتجلى العناصر للإدارة العامة الإلكترونية في العناصر البشرية، والإمكانيات العلمية المتطورة وإضفاء الحماية القانونية لهم.

أولاً: العناصر البشرية: -

وهم الموظفين المختصين والمدربين والمؤهلين تقنياً وفنياً للتعامل عبر الوسائل الإلكترونية الحديثة وذلك لمواكبة سرعة إنجاز الخدمات إلكترونياً ويساعد جهاز الحاسب الآلي لتحقيق مزايا تطبيق الوسائل التقنية للمعلومات والإتصالات الحديثة والمشار إليها سلفاً.

---

[١] د/ أمل لطفي حسن جاب الله المرجع السابق ص٥٨.

[٢] د/ أمل حسن جاب الله المرجع السابق ص٥٥.

فلا بد من القيام بحملات توعية لإقناع الموظفون التقليديون بالتطور الحديث للخدمات الحكومية واستبعاد من يقف عقبة لمسايرة ذلك التطور ويتم ذلك الإقناع عن طريق القيادة الإدارية التي تملك القدرة والمعرفة من إقناع الآخرين وجذبهم للمشاركة في تحقيق هذا النظام [1].

فتتمثل العناصر البشرية في تخصصات لأداء الخدمة الإدارية وهم: –

١– مدير نظم المعلومات، والمتضمنة مجموعة الأنشطة التي من خلالها يقوم الموظفين المختصين بتجميع ونقل وحفظ وانتقاء ومعالجة وتقديم المعلومات للإدارة حتى يتمكن العاملون بها من التعامل معها بالأداء المطلوب ويتمتع العاملون بذلك النظام من الخبرة والكفاءة الفنية والإدارية.

٢– مدير نظم معالجة البيانات:– والتي من خلالها يقوم الموظفين المختصين بجمع البيانات من مصادرها الداخلية والخارجية المختلفة وإجراء عمليات التشغيل عليها وإخراجها في شكل تقارير ومن خلال ذلك يكون هناك مدير تقتصر مهامه على عملية الإشراف لبعض الموظفين المنحصر التزامهم في إدخال البيانات.

٣– المبرمج:– وهو الموظف المختص بتحديد المشكلة المعروض بياناتها وتحليلها ويخضع لإشراف ورقابة محلل النظم.

٤– محلل النظم:– وهو الذي يشكل حلقة الوصل بين المستخدمين لذلك النظام والإدارة العليا وينطوي طبيعة عمله على توزيع العمل على المبرمجين، وتقديم البيانات والمعلومات والتقارير للقيادات الإدارية والتنسيق بين أجهزة المنشآت.

[1] د/ صفاء فتوح جمعة، المرجع السابق ص٣٢.

ثانيـاً:- الأجهزة التكنولوجية والتي من خلالها يتم إنتاج وتحديث الوثائق الإدارية، فبمقتضى ذلك يتمكن المنتفعين في أي مكان من الحصول على المعلومات بكفاءة عالية وبتكلفة أقل.

ثالثاً:- تحقيق الحماية القانونية: -

فلا بد وأن تقنن طرق وإجراءات الوسائل الإلكترونية الحديثة بقوانين تشرع لحماية كل اتيان أعمال تشين باستخدامها إنحراف في السلوك العام للوظيفة العامة مما تؤدي لتعطيل وهدم ذلك الأسلوب التقني فهناك حمايتين لتحقيق الأمن المعلوماتي:-

أ- الحماية الجنائية عن طريق آلية التحقيق الجنائي سواء فيما يخص معنى حماية مراقبة الإتصالات الإلكترونية ومراقبة الدخول إلى الإتصالاتالإلكترونية، وأيضاً المراسلات الإلكترونية التي تم فتحها وقراءة محتواها من قبل المرسل إليه وبين المراسلات التي لم تقرأ بعد وأيضاً توفير الحماية الجنائية فيما يخص سرقة البريد الإلكتروني والتي تتم بالإستيلاء على المراسلات المتبعة بأسلوب التخزين الإلكتروني.

ب- الحماية المدنية: - وذلك عن طريق تحقيق مبدأ المسئولية التقصيرية الإلكترونية التي لا تنتج عن علاقة تعاقدية بين طرفيها ولكن ترتكب لإختراق نصوص قانونية إذن فلا بد وأن تدرك الإدارة العامة الإلكترونية "الحكومة الإلكترونية" كافة التشريعات للنظام القانوني بشأن توفير الحماية لها وعلى إثر ذلك لا تحتمل أن يشرع لها بقالب تشريعي يناسب لبيئة مغايرة وغير مناسب في البيئة المحلية [١].

[١] د/ عصام عبد الفتاح مطر، المرجع السابق، ص٤٨.

المبحث الثاني

أثر أتمتة المعلومات الإدارية على مبادئ المرافق العامة

تمهيد وتقسيم:

أثرت أتمتة المعلومات الإدارية تأثيراً بالغ الأهمية على دوام سير المرفق العام بانتظام واضطراد في دمج الوسائل الإلكترونية الحديثة على ذلك المشروع المنشئ من قبل الدولة لتحقيق أغراض النفع العام وتحقيق المساواة بين جموع المنتفعين بالخدمات العامة المؤداه وإبراز المرونة التي يتسم بها المرفق العام كل ذلك دون انقطاع لتلك الخدمة والحد من البيروقراطية الإدارية.

عليه نقسم ذلك المبحث إلى:

المطلب الأول: مفهوم المرفق العام.

المطلب الثانى: عناصر المرفق العام.

المطلب الثالث: أثر أتمتة التكنولوجيا الحديثة على مبادئ المرافق العامة.

المطلب الأول

مفهوم المرفق العام

تعدد التعريفات للمرفق العام، فقد عرفه البعض "بأن المرفق العام يحتوي على معنيين أحدهما عضوي والآخر شكلي وهو عبارة عن مشروع يهدي إلى نشاط بقصد إشباع حاجات ذات نفع عام، بالمعنى العضوي كالجامعات والمستشفيات وخلافه، أما

المعنى الشكلي أو المادي كمرفق التعليم والصحة وكلاهما نشاط يهدف لخدمة منفعة عامة"[١].

- وعرفه البعض "بأنه كل مشروع تتولاه الإدارة لأداء خدمة عامة"[٢].

- وعرفه البعض وهو الأقرب للصواب "بأنه كل مشروع يعمل بانتظام أو اضطراد تشرف عليه الدولة بقصد أداء خدمة عامة للجمهور على أن يخضع ذلك العمل لنظام قانوني معين"[٣].

فالمرافق العامة تمثل نشاطاً إيجابياً لما تقوم به الدولة من إشباع الخدمة العامة لجمهور المنتفعين سواء باشرت ذلك بنفسها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، كما تشكل تلك المرافق من الأهمية البالغة للمتعاملين معها من الأفراد، فنظراً لتلك الأهمية البالغة لا بد من الحفاظ على أداء سيرها بانتظام وإضطراد، والذي يضمن تحقق وتحقيق تلك الميزة تأثير الوسائل الإلكترونية على نظام نشاطها كشكل إلكتروني [٤].

وقد عرف البعض المرافق العامة "بأنه كل مشروع تباشره الإدارة بنفسها أو يتولاه فرد عادي تحت إشراف ورقابة الجهة الإدارية بهدف إشباع حاجات وخدمات عامة وعلى النقيض لا تستطيع المشروعات الفردية تحقيق ذلك النفع العام، والإدارة المباشرة لذلك المرفق العام يكون من قبل الدولة كمرفق الجيش والشرطة والقضاء أما

---

[١] د/ مصطفى أبو زيد، الوسيط في القانون الإداري، الجزء الأول، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، ١٩٩٩، ص١٩٣.

[٢] د/ عبد الغني بسيوني، القانون الإداري، منشأة المعارف الإسكندرية، ١٩٩١ ص٤٠٠.

[٣] د/ سليمان الطماوي، القانون الإداري، دراسة مقارنة، الجزء الثاني، ١٩٨٢، ص١٢٥ أشار إليه د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق ص١١٤.

[٤] د/ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٣، ص٩٠.

الإدارة غير المباشرة عن طريق الأفراد كمرفق توريد الكهرباء والمياه والنقل والمواصلات، تلك المرافق قدتعهد الإدارة بإدارته أيضاً للمشروعات الخاصة تحت إشرافها ورقابتها ، فيشمل ذلك التعريف العنصرين الشكلي والموضوعي كالمشروعات التي تدار بواسطة الأفراد وفق طريقة الإمتياز تحت إشراف ورقابة الجهة الإدارية بوصفها سلطة عامة وذلك بفرض الرسوم على المنتفعين بالخدمات المقدمة عن طريق مبدأ الإمتياز، وعلى إثر ذلك لا ينطبق على المشروعات التي تحقق ربح خاص دون تحقيق النفع العام وصف المرافق العامة وذلك لخضوعها لأحكام القانون الخاص [1].

فمن جماع ما تقدم تجد أن المرفق العام هدفه تحقيق الخدمة ذات النفع العام، ووسيلته تكمن في تمتع الجهة الإدارية بوصف السلطة العامة سواء أكانت تدير تلك المرافق العامة بنفسها إدارة مباشرة أو تعهد بإدارتها إلى الأفراد ولكن تحت لوائها واشرافها ورقابتها سواء أكانت تلك المرافق إدارية أم اقتصادية كمرفق الجيش والقضاء والصحة والتعليم أو مرافق المياه والكهرباء والنقل بالسكك الحديدية أو السيارات والطائرات.

ويعد المرفق العام الالكترونى إضفاء الوسائل الإلكترونية الحديثة عن طريق أتمتة المعلومات

٣. الإدارية وتقنية الاتصالات الحديثة على الغرض من إنشاء المرافق العامة بأنواعها من تحقيق أغراض النفع العام.

ويرى البعض بأنه في الوقت الحاضر أصبحت المرافق العامة من الأهمية البالغة لتدخل الدولة في تقديم الخدمات العامة للجمهور ذلك التدخل يمثل نطاقاً واسعاً

[1] د/ محمد صلاح عبد البديع، القانون الإداري مكتبة كلية الحقوق، جامعة الزقازيق، ص٨٢-٨٣.

وبعيد المدى وأيضاً لما تقوم الجهة الإدارية بوسيلتي الضبط الإداري والمرفق العام، وأيضاً تتمتع المرافق العامة بمبدأي السلطة العامة والمرفق العام وكل مبدأ له طبيعته الخاصة [١].

المطلب الثاني

عناصر المرفق العام

كما سلف الذكر بأن المرفق العام كل مشروع تنشئة الدولة هدفه تحقيق النفع العام وتمارس فيه الجهة الإدارية السلطة العامة، فعلى إثر ذلك نقسم عناصر المرفق العام في الآتي: -

الفرع الأول: المرفق العام مشروع

الفرع الثانى: عنصر النفع العام

الفرع الثالث: عنصر السلطة العامة

الفرع الأول

المرفق العام مشروع

المرفق العام بداءة "عبارة عن مشروع ذلك المشروع منشئ من قبل الدولة لتحقيق غرض معين يتم انشائه باتباع إجراءات معنية تحقيقاً لذلك الغرض المنشئ من أجله والذي يميزه عن المشروعات الخاصة التي تهدف إلى الربح إما أن يتم عن طريق مجلس النواب أي بقانون أو بقرار جمهوري من السيد/ رئيس الجمهورية".

وإلى جانب ذلك هناك مشروعات منشئة من قبل الدولة ولا تأخذ حكم وصفه المرفق العام وهي المشروعات الخاصة التي تنشئها الدولة وهدفها الربح.

---

[١] د/ حماد مختار، المرجع السابق، ص٦٥.

وبمقتضى ذلك قضت محكمة القضاء الإداري" بأنه ليس كل مشروع تنشئة الدولة يتوافر به وصف المرفق العام لأن الدولة تملك إنشاء مشروعات خاصة، كما لها أن تنشئ مرافق عامة، وبذلك يتعين الرجوع إلى قصد السلطة المنشئة للمشروع في كل حاجة على حدة وهل قصدت صراحة إنشاء مرفق عام أم مشروع خاص، وفي حالة ما تم ذلك في نصوص صريحة يتم الرجوع إلى نيتها والتي يتم استخلاصها من جموع القرائن والظروف المحيطة بنشأة المشروع والمتصلة بإدارته أو طبيعة نشاطه أو خضوعه لرقابة ثابتة أو منحه بعض امتيازات السلطة العامة أو من المظاهر المؤكدة لنية الجهة الإدارية من جعل ذلك المشروع مرفق عام من عدمه"[١].

وهناك من المشروعات المنشئة من قبل الجهة الإدارية وتعهد بإدارته إلى شركة أو هيئة خاصة لا تتمتع في ذاتها بصفة المرفق العام، وعلى الرغم من ذلك ينطبق على وصف تلك المشروعات صفة المرفق العام بشرط أن تكون الدولة هي التي قررت اعتباره مرفقاً عاماً وتباشر من خلاله الرقابة والإشراف، وذلك مثل المشروعات المعهد بإدارتها للمشروعات الخاصة وفق عقد الإلتزام أو الإمتياز كمرفق النقل والمواصلات والكهرباء والمياه [٢].

الفرع الثاني

عنصر النفع العام

أساس كيان المرفق العام وأسباغ تلك الصفة على المشروع المنشئ العام من قبل الدولة توفير وتحقيق الخدمة العامة لجمهور المنتفعين المتعاملين مع الجهة الإدارية، وتمكين أغراض النفع العام، المرافق العامة الإدارية كمرفق التعليم والقضاء

[١] حكم محكمة القضاء الإداري في ١٩٥٧/٦/٢ المجموعة، س١١، ص٤٩٤.

[٢] د/ محمد صلاح عبد البديع، المرجع السابق، ص٨٥.

والجيش أو المرافق العامة الإقتصادية وتقديم خدمة المياه والكهرباء والنقل والطائرات والسيارات.

فتوفر تلك الخدمات سبل الراحة والرفاهية للأفراد وهو شرط أساسي لوجود المرفق العام، فيعد عنصر النفع العام أساس المرفق العام نظراً لما يحققه من أغراض يعجز الأفراد عن القيام به على الوجه الأكمل وذلك لكثرة نفقاته أو قلة أرباحه الأمر الذي يحتاج لتدخل الدولة لمساندة المرفق لتقديم تلك الخدمات [١].

وليس بشرط أن تكون تلك الخدمات المقدمة لجمهور المنتفعين مجانية، فقد يتطلب الأمر أن يساهم متلقي الخدمة بنفقات لكي يتم تأديتها كالرسوم القضائية أمام المحاكم، ورسوم القبول بالجامعات، أو أن يحقق المرفق العام ربحاً ولكن إذا كان ذلك الربح لا يعد الهدف الرئيسي بتقديم تلك الخدمة، ولكن يعد أحد الآثار المترتبة على قيامه كالمرافق الصناعية والتجارية والتي تباشر نشاط يشبه نشاط المشروعات الخاصة [٢].

الفرع الثالث

عنصر السلطة العامة

إلى جانب طبيعة نشاط المرفق العام بتحقيق أغراض النفع العام فالقائمين على تأدية تلك الخدمة هم رجال الدولة والجهة الإدارية ووحداتها التابعة لها، ولضمان سير تأدية الخدمات بالمرفق العام بانتظام واضطراد وإبراز وصف المرفق العام لا بد من تمتع القائمين عليها بوصف السلطة العامة وهو امتياز المبادرة كل ذلك مشروط بأن

---

[١] د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق ص١١٦.

[٢] د/ محمد فؤاد مهنا، حقوق الأفراد إزاء المرافق العامة أشار إليه د/ محمد صلاح عبد البديع، المرجع السابق ص٨٧.

يكون استعمال السلطة العامة وذلك الإمتياز في حدود المصلحة العامة وتحقيق أغراض النفع العام دون افتئات السلطة والتعسف في استعمالها، فمجرد الإشراف والرقابة من الجهة الإدارية على المشروع لا يكفي وحده لوصف المشروع بالمرفق العام كتعيين مدير للمشروع أو عزله أو موافقته على اللائحة وإنما لا بد وأن تكون السلطة العامة لها الرأي الأعلى في إنشاء أو تنظيم أو إلغاء المرفق العام[١].

فيتميز المرفق العام بخضوعه لسلطة الدولة، وهو ما يترتب عليه أن لتلك الدولة هيمنتها وسيطرتها وممارسة عدة من السلطات على المرفق سواء من ناحية تنظيمة وهيكلته أو من ناحية نشاطه [٢].

المطلب الثالث

أثر أتمتة التكنولوجيا الحديثة على مبادئ المرافق العامة

الفرع الأول: أثر أتمتة المعلومات الإدارية على مبدأ سير المرفق العام

الفرع الثانى: أثر أتمتة المعلومات الإدارية على قاعدة المساواة بين الأفراد أمام المرافق العامة

الفرع الثالث: أثر أتمتة المعلومات الإدارية على مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير والتعديل طبقاً لمقتضيات المصلحة العامة

[١] د/ محمد صلاح عبد البديع، المرجع السابق، ص٨٨.

[٢] د/ أحمد باطير، المرجع السابق، ص٤.

٦- أثر التكنولوجيا في تحسين أداء المرفق العام

الفرع الأول

أثر أتمتة المعلومات الإدارية على مبدأ سير المرفق العام

الهدف المنشود اتباعه في إنشاء المرفق العام تقديم الخدمات العامة وتحقيق أغراض النفع العام وهذا هو الذي يسبغ على ذلك المشروع وصف المرفق العام ويميزه عن المشروعات الخاصة والتي يباشرها الأفراد ولكي يتم تطبيق ذلك الوصف على المشروع المنشئ كمرفق عام لا بد وأن يستمر في تأدية الخدمات المعهود بأدائها لجمهور المنتفعين وسيرها بانتظام واضطراد بكامل خدماتها الإدارية أو الإقتصادية وغيرها من المرافق العامة، فيعد ذلك المبدأ أحد وأهم المبادئ الأساسية لما له من طبيعة ذاتية لوصف المرفق العام.

ويعد هذا المبدأ من صنع القضاء الإداري الفرنسي، الذي ابتدعه ليضمن سير المرفق في أدائه لأغراض النفع العام دون انقطاع [١].

فجمهور المنتفعين يتلقوا تأدية تلك الخدمة وهم على عقيدة استمرارها وسيرها بانتظام واضطراد كما في مرفق المياه والكهرباء والنقل والمواصلات والقطارات والإتصالات، فنظراً لذاتية ذلك المبدأ فإنه يمثل من الأهمية البالغة، فلا يتصور لجمهور المنتفعين توقف أو انقطاع خدمات المرافق أو عرقلة أدائها أو تأخيرها دون أن يصيبهم ضرر أو ينتابهم عذاب البحث عن خدماته بالطريقة التي يظنونها بديلة لها [٢].

فتزداد أهمية ذلك المبدأ كلما ازداد نطاق المرافق العامة كما ونوعاً وكلما تولد لجمهور المنتفعين في أذهانهم أن تلك الخدمات أمراً حتمياً ولازماً، فلضمان تحقيق

---

[١] د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق، ص١٢١.

[٢] د/ حماد مختار، المرجع السابق، ص٧٢.

ذلك المبدأ وسيره بانتظام واضطراد لا بد من ترتيب مجموعة من المبادئ القانونية التي تبرز أهمية ذلك المبدأ وأن معظم نظريات القانون الإداري في مجال الوظيفة العامة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتلك المبادئ وهم تحريم الإضراب على العاملين بالمرافق العامة، وتنظيم استقالة العاملين بالمرافق العامة، وتطبيق نظرية الموظف الفعلي على العاملين بالمرافق العامة، وتطبيق نظرية الظروف الطارئة على عقود المرافق العامة، وعدم جواز الحجز على أموال المرافق العامة[1].

وبتطبيق أتمتة المعلومات الإدارية وتقنية الإتصالات الحديثة على أداء المرفق العام يضمن سير المرفق العام بانتظام واضطراد لتقديم الخدمات الخدمات العامة لجمهور المنتفعين دون إنقطاع، وذلك نظراً لما يتم ربط التعامل بين الجهات الإدارية ومتلقي خدماته عن طريق وسائل الإدارة الإلكترونية عن طريق جهاز الحاسوب الآلي وشبكة المعلومات الدولية الإنترنت أو المحلية الإنترانت أو الأكسترانت من خلال ما يتم ميكنته من الدولة ووحداتها الإدارية عن طريق الدعم الفني له من قبل المسئولين الفنيين وفق رابط الموقع الإلكتروني كل ذلك يسهل تلقي الخدمة العامة بتكلفة أقل وجودة وكفاءة أعلى، ودون ترتيب لوقت أو زمن معين ويضمن المساواة في تلقي الخدمة أو النفع العام حسب كل وصف حالة على حدة مما يحد من انتشار الفساد والروتين الإداري، فيعد رابط الموقع الإلكتروني فيما بين الجهات الإدارية ومتلقي الخدمات من الأفراد الأساس في الإنتفاع بتلك الخدمات وسيرها بانتظام واضطراد.

فالفرد الذي يريد استخراج رخصة مباني يستطيع الدخول عبر رابط الموقع الإلكتروني للحي للإطلاع بكافة الشروط اللازمة لإستخراجها، وأيضاً المتعاقدين مع الجهات الإدارية يستطيعوا معرفة ما تم بشأن إجراءات البت والترسية والعقود بينهما،

[1] د/ صلاح عبد البديع، المرجع السابق ص١١٨، ص١١٩.

فبذلك يساعد نظام الحكومة الإلكترونية على التخفيف من عرقلة وانقطاع مخالفة مبدأ سير المرافق العامة بانتظام واضطراد [١].

فنجد مدي التأثير الإيجابي للإدارة العامة الإلكترونية في جعل مبدأ دوام سير المرفق العام يتجه في التطبيق لإحكام أثره وفعاليته، فيرتب ذلك أنه لا تحديد لمواعيد فتح مكاتب الموظفين أو إغلاقها، فتعمل وسائل الإدارة الإلكترونية عن طريق الموقع الإلكتروني على مدار الساعة دون توقف إلا إذا حدث ظرف مفاجئ كما في عطل فني بالتقنية [٢].

وبتطبيق أتمتة المعلومات الإدارية نجد إحكام لمجموعة المبادئ القانونية وفق مبدأ دوام سير المرافق العامة بانتظام واضطراد كما في مبدأ تحريم الإضراب على العاملين بالمرافق العامة، لأنه إذا طبقوا مبدأ الإضراب لا يتواجدون بالعمل، فهنا نلمس الأثر الإيجابي للإدارة العامة الإلكترونية وذلك بأنه وعلى الرغم من إضراب الموظفين بالجهة الإدارية نجد بإمكانية هؤلاء الموظفين بتأديتها في منازلهم عن طريق البريد الإلكتروني وربط الإتصال بين الوحدة الإدارية ومتلقي الخدمة إلا أنه وعلى الرغم من تلك الميزة إلا أننا نرى أنه من الممكن للموظفين عدم تأديتها وفق البريد الإلكتروني ليفعل الأثر السلبي من الإضراب نكاية في المسئولين بالجهة الإدارية،أو بمتلقى الخدمة، لذلك نناشد بالرقابة الإلكترونية من الجهات المسئولة للموظفين الفنيين المتعاملين بنظام الإدارة الإلكترونية. كل ذلك ضماناً لفاعلية عدم انقطاع الخدمة والنفع العام وضمان استمراريته.

---

[١] د/ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، دار الجامعة الجديدة – الإسكندرية، ص٢٠١٣، ص٩١.

[٢] د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق، ص١٢٦.

ونجد أيضاً بتطبيق مبدأ الحكومة الإلكترونية التقليل من التعرض للموظف الفعلي في الظروف العادية، وذلك بتكشف أمره عن طريق قاعدة البيانات والمعلومات المزود بها بالجهات الإدارية والحكومية، فنظام الإدارة العامة الإلكترونية يحكم مبدأ دوام سير المرفق العام من خلال وفرة البوابات الإلكترونية التي تقدم خدماتها على شبكة الإنترنت على مدار ٢٤ ساعة دون أجازات أو عطلات، ويعمل على راحة الجمهور من الصف والطابور محل يسهل على المنتفعين من الأفراد بكفاءة وجودة أعلى وتكلفة أقل[١].

إذن لكى نضمن التفعيل الواقعى لأتمتة المعلومات الإدارية لتحقيق أغراض النفع العام لابد من توفير الدولة ووحداتها الإدارية الدعم الفني والتدريب اللازم للعاملين بإدارات التعاقدات فى الجهات الإدارية، وكذلك التنسيق فى هذا الشأن بالنسبة للمتعاملين والمتعاقدين، على أن تُصدر الهيئة دليل المستخدم الإرشادي وإتاحته لكافة مستخدمي المنظومة، وتكون خدمة التسجيل متاح فى أي وقت وبشكل مستمر، وفى حالة ما إذا لم يستوف طالب التسجيل بياناته ولم تستكمل إجراءات التسجيل يتم إخطاره لحظياً من خلال المنظومة بالأسباب ليتم استكمال ما نقص من بيانات، أو معلومات، أو مستندات.

وتتضمن المعلومات الواردة فى الملف التعريفي الخاص بالمتعاملين بحد أدنى البيانات الآتية: –

١– اسم المتعامل.

٢– الرقم القومي لصاحب المنشأة، وغير ذلك من بيانات الهوية.

٣– أسماء المفوضين للتعامل مع الجهات الإدارية نيابة عنهم.

[١] د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق ص١٢٧.

٤- العنوان المسجل بالسجل التجاري والبطاقة الضريبية / المدينة / المحافظة / الكود البريدي.

٥- عنوان البريد الإلكتروني والتليفون الأرضي والمحمول للشخص المسئول/المفوض.

٦- رقم الفاكس.

٧- عنوان الموقع الإلكتروني الخاص بالمتعامل.

٨- المكاتب الأخرى أو الفروع التابعة للمتعامل.

٩- كود تصنيف المنتجات / الخدمات.

وغيرها من بيانات يتم تضمنها بدليل المستخدم الإرشادي.

الفرع الثانى

أثر أتمتة المعلومات الإدارية على قاعدة المساواة بين الأفراد أمام المرافق العامة

وفقاً لتحقيق أغراض النفع العام بالمنشئة الإدارية في تلبية وسد احتياجات جمهور المنتفعين بها، وما تتمتع به الجهة الإدارية من تحقيق مبدأ امتياز المبادرة بمالها من السلطة العامة، على المسئولين المختصين بتأدية تلك الخدمات تحقيق مبدأ المساواة بين متلقي الخدمة والنفع العام كل ذلك وفق استيفاؤهم الشروط والإشتراطات اللازمة والواجبة لتأديتها وطرح الأمور الشخصية جانباً وتحقيق مبدأ الصالح العام بين الأفراد في كل المرافق العامة بالدولة.

وهذا ما قننه الدستور المصري الحالي دستور ٢٠١٤ وتعديلاته ٢٠١٩ في مادته ٩ والتي تنص على أنه تلتزم الدولة بتحقيق تكافؤ الفرص بين الجميع المواطنين دون التمييز.

ونص في مادته ١١ "تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور إذاً لا بد من تحقيق مساواة متلقي الخدمات العامة من جمهور المنتفعين بالمرافق العامة وأيضاً تحقيقها في تحمل أعباء الإنتفاع بها دون تمييز بسبب الجنس أو الدين أو الرأي، ويفرض ذلك المبدأ تواجد الراغبين في الإنتفاع بخدمات المرفق العام في الوضع والمركز الذي يحدده قانون أو لائحة المرفق"[١].

فالمساواة المنادى بها في هذا المبدأ هي المساواة النسبية أو القانونية التي تلزم معاملة المرفق العام لطالبي الإنتفاع بخدماته على قدم المساواة بشرط أن تكون مراكزهم التي يتواجد فيها متماثلة [٢].

وترتيباً لذلك يترتب على المساواة النسبية عدة نتائج: –

١– يعد خلاً بقاعدة المساواة أمام المرافق العامة كل تفرقة أو تمييز بين المنتفعين إلا التمييز غير المبرر في المعاملة.

٢– لا يخل بقاعدة المساواة وضع شروط معينة للحصول على خدمات المرفق كاشتراط الحصول على شهادة الثانوية العامة لمن يريد الإلتحاق بالجامعة أو تحديد رسم معين للحصول على الخدمة طالما كان ذلك الرسم للمصلحة العامة.

[١] د/ عصام عبد الفتاح مطر، المرجع السابق، ص٩٣.

[٢] د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق، ص١٣٤.

٣- مشروعية اختلاف معاملة المنتفعين بأغراض النفع العام وفق اختلاف الظروف المكانية أو الزمنية أو الغرض من تأديتها، وترتيباً لذلك فنجد أنه قد تقل رسوم الإنتفاع بالمدن فمرفق الكهرباء تزيد رسوم الإنتفاع بخدماته خلال أوقات الليل عن أوقات النهار.

٤- هناك بعض مواد القوانين واللوائح تمنح بعض متلقي الخدمة ببعض المرافق امتيازات عن البعض الآخر في حالة توافر شروط معينة كقبول الطلاب الممتازين أو غير القادرين في الجامعات من غير دفع مصروفات لمبدأ المساواة طالما كانت عامة وبتوافر الشروط المنصوص عليها بها.

٥- لا تعني المساواة بين الأفراد أمام المرافق العامة ضرورة للإستجابة لأي طلب يتقدم به، فالمرفق العام له طاقة تحده من الناحية الواقعية خاصة في ظل الظروف السكانية الحالية، فيشتد الضغط على المرفق بشكل يستحيل عليه الإستجابة لكل طلب يقدم إليه [١].

- وفي حالة ما إذا أهدرت الجهات العامة وأخلت بمبدأ المساواة لجمهور المنتفعين أمام المرافق العامة كان لهم الحق في اللجوء لرفع دعوى إدارية للإلغاء ذلك القرار الإداري والتعويض عنه في حالة نشوء ضرر أصابهم، كما لو رفضت الإدارة منح فرد ترخيص معين [٢].

وبتطبيق أتمتة المعلومات الإدارية على تلك القاعدة نجد الحفاظ على المبدأ الدستوري لأداء المرفق العام بتطبيق المساواة بين الأفراد وذلك بتمكين التعامل بين جموع المنتفعين إلكترونياً دون المواجهة المباشرة بين الفرد والموظف التقني كل ذلك

[١] د/ مصطفى أبو زيد فهمي، الوسيط في القانون الإداري، د/ سعاد الشرقاوي، القانون الإداري، أشار إليهما د/ محمد صلاح عبد البديع، القانون الإداري، المرجع السابق، ص١٣٤، ص١٣٥.
[٢] د/ محمد صلاح عبد البديع، المرجع السابق، ص١٣٥.

عبر الرابط الإلكترونى شبكة الويب باستخدام الوسائل الالكترونية الحديثة جهاز الحاسوب وشبكة الانترنت أو الانترانت أو الاكسترانت ودون التقيد بمواعيد عمل ووفقاً لعمليات الإدخال والتخزين وجمع الكم الهائل من البيانات ومعالجتها وصولاً للغاية الآسمى وهى تقديم الخدمة العامة ووفق السيستم الالكترونى مما يحد من النزعة الشخصية في مجال العمل ويقضى على الفساد والروتين الإدارى وتجنب العدائات الشخصية في العمل بين الموظف المتعامل مع الجهة الإدارية والفرد متلقى الخدمة ولضمان المحافظة على استمرارية مبدأ المساواة لابد من إحكام الرقابة الالكترونية وفق التدرج الوظيفى للموظف التقنى والفنى المتعامل مع الذكاء الاصطناعى وأيضا مسئولي القيادة الإدارية ، والذى تم تناول شرحه تفصيلاً وفق عناصر الإدارة العامة الإلكترونية.

هناك وسيلة إلكترونية تساعد جموع المنتفعين الغير مستخدمين لجهاز الكمبيوتر والإنترنت وهي مواقع الواجهة الصوتية والتي من خلالها يستطيعوا التمكن من نظام الحكومة الإلكترونية، وذلك بالدخول إلى الإنترنت عن طريق الهاتف المحمول، باستخدام خدمات الشبكة التي تعمل بواسطة الصوت [1].

ويرى الباحث لضمان العلم الإلكتروني بمحتويات الخدمة المؤداه لتحقيق أغراض النفع العام من ذو الشأن والكافة وتجنب جهل البعض من الوعى الإلكترونى لابد من إلتزام الجهة الإدارية بإرسال رسالة نصية عبر الهاتف الخاص لراغبي الرد عبر الوسائل الإلكترونية إلى جانب تقديم طلبات عبر شبكة الإنترنت لراغبي الرد إلكترونياً بمقتضى الإقرار المعد قبلهم على أن تتضمن تلك الرسالة النصية مضمون القرار الإداري الإلكتروني ووفقاً للرأي المنادى بتدخل المشرع بتوقيع عقوبة جراء

[1] د/ ماجد راغب الحلو، الحكومنة الإلكترونية، أشار إليه، د/ عصام عبد الفتاح مطر، المرجع السابق ص٩٥-٩٦.

مخالفة تقاعس الجهة الإدارية وإهمالها في نشر القرار الإداري، نوضح بأن أساس السهو ناتج من الموظف الفني والتقني المختص بالنشرو تلك العقوبة نجدها مقننة في القانون ١٨١ لسنة ٢٠١٦ بشان الخدمة المدنية تحت أحكام مدى الإلتزام بواجبات الوظيفة من عدمه ومدى أن ترتب على فعله جريمة جنائية أو مدنية.

الفرع الثالث

أثر أتمتة المعلومات الإدارية على مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير والتعديل طبقاً لمقتضيات المصلحة العامة

المرفق العام ما وجد إلا لتحقيق غرض النفع العام لجمهور المنتفعين من الأفراد تلك الغاية ونجدها تتسم بالمرونة التي تتلائم مع تقديم الخدمات وذلك ضماناً لسير المرفق العام بانتظام واضطراد، فصوناً لتلك الإستمرارية لا بد من الترابط والإتصال بين ما تقدمه الدولة ووحداتها الإدارية من خدمات وتلقيها من قبل الأفراد، ذلك الترابط لا بد وأن يواكب وضع ووسيلة تأديتها تحقيقاً للمصلحة العامة، إذن فلا بد وأن يكون طبيعة نشأة المرافق العامة الإدارية أو الإقتصادية قابلة للتغيير والتعديل.

والنظام الذي يهيمن على تلك القاعدة مفاده أنه إذا كانت الإدارة تملك سلطة تقديرية في إنشاء وتنظيم المرافق العامة، واختيار طريقة إدارته، فلها أن تعيد النظر في كل هذه الوسائل وتغييرها إذا كانت لا تتفق مع التطورات التي تحدث لنظام المرافق العامة سواء أكانت تغيير طريقة إدارة المرفق عن طريق الإدارة المباشرة، فقد تعدلها بأن تعهد بإدارته للأفراد أو لشركة خاصة تحت إشرافها أو تسمح بالمشاركة معها في إدارة المرفق العام، أو تفرض أو تخفض الرسوم أو تزودها لتساند طريقة

إدارة المرفق، أو تكون طبيعة التعديل في إلغاء المرفق العام الإنتقاء المصحلة العامة[١].

ويعد طبيعة ذلك المبدأ تعديل في النظام القانوني أو اللائحي للمرفق العام توصلاً لإنجاز الخدمة بأقل تكلفة وكفاءة في تأديتها [٢].

ونجد أن هناك صعوبة في تقنين ذلك المبدأ في نص ثابت وصريح وذلك لقابليته للتعديل والتطوير، إلا أنه يحد قابلية المرفق العام للتغيير والتعديل، قيدين وهما: –

١– أن يتوخى التعديل تحقيق المصلحة العامة، وإلا اعتدى ذلك عيب التعسف في استعمال الحق والإنحراف عن السلطة.

٢– سريان التعديل الجديد بأثر مباشر دون الأثر الرجعي [٣].

وذلك لأن أساس القانون الإداري لا يعرف مبدأ الرجعية إلا بقانون فأساسه التطبيق الفوري وقت صدوره.

فالمصلحة العامة الأساس لمبدأ التعديل دون الحاجة للنص عليه، ولا يجوز للإدارة أن تتنازل عن ذلك أو أن تقلص وتحد من سلطتها التقديرية وذلك كله مع مراعاة مبدأ تدرج النصوص القانونية عند إجراء مرونة التغيير وذلك بأن يكون إلغاء نص قانون بنص قانوني دون النص اللائحي [٤].

---

[١] د/ محمد صلاح عبد البديع، المرجع السابق، ص١٣٦.

[٢] د/ عصام عبد الفتاح مطر، المرجع السابق، ص٩٦.

[٣] د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق، ص١٤٨.

[٤] د/ محمد صلاح عبد البديع، المرجع السابق، ص١٣٨.

٦- أثر التكنولوجيا في تحسين أداء المرفق العام

- أثر تطبيق مبدأ الإدارة العامة الإلكترونية على مبدأ قابلية المرفق العام للتعديل والتغيير: -

نجد أنه بتطبيق أتمتة المعلومات الإدارية نجد فاعلية ذلك التطوير وسهولته بطريقة سريعة وبكفاءة أعلى عن طريق الوسائل الإلكترونية الحديثة جهاز الحاسوب الآلي وشبكة المعلومات الدولة الإنترنت أو المحلية الإنترانت وذلك بسهولة التواصل عن طريق الرابط الإلكتروني أو الموقع الإلكتروني فيما بين الدولة ووحداتها الإدارية وجمهور المنتفعين وبالإتصال بينهما وذلك باستعمال الدولة سلطاتها التقديرية في التعديل الإلكتروني سواء أكان بتعديل الإدارة للمرفق أو وسيلة الخدمة أو الإلغاء كل ذلك وفق مقتضيات المصلحة العامة، فيستطيع الأفراد الدخول عبر اللينك الإلكتروني لمعرفة ذلك التعديل أو التغيير.

ويعد التحول الإلكتروني لذلك المبدأ تطوراً يحقق فاعلية كبيرة لخدمات المنتفعين من الأفراد وذلك لتيسيره الحصول على هذه الطريقة بدقة عالية وسرعة في الإنجاز، إلا أنه لا بد من تمكن الدولة للأفراد الحصول على مزيد من الدراسة الإلكترونية تحقيقاً لأغراض النفع العام للمرافق العامة [١].

لا غبار في أن التطور التكنولوجي يلزم الأفراد والإدارات مواكبة ذلك التطور، فمن حق الإدارات القائمة على سير المرافق العامة مطالبة الأفراد أو أشخاص القانون الخاص المتعاقدة مع الدولة ووحداتها الإدارية مسايرة أسلوب تقنية الإتصالات والمعلومات لتطوير أداء المرافق العامة وإلا فسخت عقودها للإخلال بالتزام عقدي، وذلك لأن مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير والتعديل غير قاصر على الإدارة المباشرة له، وإنما يشمل جميع طرق إدارته، وبالأخص طريقة عقد الإلتزام أو الإمتياز، والتي من خلالها يتم إدارة المرفق العام عن طريق الأفراد أو الشركات الخاصة مع إشراف ورقابة الجهة الإدارية تحقيقاً لمصلحة المرفق العام[٢].

---

[١] د/ عصام عبد الفتاح مطر، المرجع السابق، ص٩٧.

[٢] د/ سليمان الطماوي، الوجيز في القانون الإداري، أشار إليه د/ داود عبد الرازق الباز، المرجع السابق، ص١٥١.

الخاتمة

تلاحظ مدى دمج تقنية الاتصالات والمعلومات الحديثة على النشاط والعمل الإداري وذلك بإنجاز الخدمة العامة للمرفق العام بالوحدات الإدارية بكفاءة عالية وتكلفة أقل، وتقلص البيروقراطية الإدارية التى كانت متبعة وفق الطرق التقليدية للنشاط الإداري، وذلك لإحكام التعاملات الإدارية وفق مبدأ الإدارة العامة الإلكترونية، وما تستطيع به وسائل التكنولوجيا الحديثة من توفير البيانات والمعلومات الإدارية محل اتخاذ القرار وتخزين الكم الهائل منها وتقنيتها وتحليلها وفق البرامج المتخصصة بذلك وصولاً إلى اتخاذ القرار المناسب، وسهولة الاتصال بين جمهور المنتفعين والوحدات الإدارية عن طريق إجراء تفعيل الإدارة العامة الإلكترونية وفق الرابط المخصص عبر شبكة المعلومات الدولية والمحلية، وساعد استخدام أتمتة المعلومات الإدارية على الحد من الفساد الإداري والروتين الإداري.

وانتهينا إلى عدم إلغاء العنصر البشري وفق التطور الهائل لوسائل التكنولوجيا الحديثة بل دورهم رئيسي فى تفعيل وإتمام إجراءات وسائل تقنية المعلومات والاتصالات الحديثة توصلاً لإصدار القرار المناسب بل من الممكن تطوير العنصر البشري لتلك الأتمتة الحديثة للمعلومات.

وتوصلنا إلى التأثير البالغ الايجابى للتكنولوجيا الحديثة على ماهية المرفق العام والمبادئ الرئيسة للمرفق العام "مبدأ سير المرفق العام بانتظام واظطراد، ومبدأ المساواة بين الأفراد أمام المرافق العامة، ومبدا قابلية المرفق العام للتعديل والتغيير طبقاً لمقتضيات المصلحة العامة.

ونرى أنه لابد من تفعيل الدعم الفني للأنشطة الإدارية والعمل الإدار وفق لما يتم ميكنة ذلك الإجراء من خلال منظومة موحدة ومنتظمة ومؤمنة إلكترونياً، وتوفير الدعم الفني وبناء قدرات العاملين لاستخدام المنظونة، وتحديث بيانات التسجيل، وسرية معلومات الدخول على المنظومة.

النتائج

- بإتباع الأسلوب التقني لأساليب الإدارة العامة ساعد على تحقيق إنجاز الخدمات الإدارية بكفاءة عالية وتكلفة أقل.
- الحد من البيروقراطية الإدارية.
- وجود عناصر بشرية تتلائم مع الوسائل التكنولوجية الحديثة متمثلة فى مدير نظم المعلومات – مدير نظم معالجة البيانات والمبرمج – ومحلل النظم.
- عدم استبعاد العنصر اليدوي للعمل الإداري فى ظل أتمتة المعلومات الإدارية الحديثة وفق تقنية الاتصالات والمعلومات بل إتباع وسيلة التدريب لهم لمواكبة التطور التكنولوجي.
- الحد من الاعتماد الكلي على طرق إجراءات العمل التقليدي المؤدية للخدمة الإدارية بل دورهم يتمثل فى إتمام إجراءات صنع القرار المناسب وفق أتمتة العمل الإداري وفقاً للدور المساند له.

التوصيات:

١) إتباع الجهة الإدارية لميكنة إجراءتها من خلال منظومة موحدة ومنتظمة ومؤمنة إلكترونياً من خلال الدعم الفني لها.

٢) الحاجة إلى سن تشريع خاص ومتكامل للقانون الإداري والعمل الإداري للحكومة الإلكترونية، وذلك لحداثة نظام أتمتة المعلومات الإدارية.

٣) إضفاء الحماية القانونية باستخدام وسائل الاتصال الحديثة والتى تتم بين الجهة الإدارية وجمهور المنتفعين بها وفق الرابط المتبع عبر الشبكة المعلوماتية الدولية"لإنترنت" والمحلية "الإنترانت" وذلك للحد من عرقلة تأدية الخدمة وتهكيرها.

٤) إعداد برامج تدريبية مستمرة للموظفين الإداريين لمواكبة التطور التكنولوجي للعمل الإداري ونشاط أساليب الإدارة العامة.

٥) إعداد بنية تحتية متكاملة لمسايرة الوسائل الإلكترونية الحديثة للنشاط والعمل الإدارى .

٦) على مسئول وظائف الإدارة العليا والقيادة الإدارية وما يملكون من خبرات إدارية بالعمل الإداري العمل على توعية العناصر اليدوية التقليدية للموظفين بالتطور التكنولوجي لأتمتة المعلومات الإدارية.

٧) إحكام الرقابة الفعالة والمتكاملة على الموظف التقني الفني المختص بمراحل العمل بوسائل الاتصال الحديثة.

المراجع

١. د/ أمل لطفى حسن جاب الله، أثر الوسائل الإلكترونية على مشروعات تصرفات الإدارة القانونية، دراسة مقارنة، ٢٠١٣، دار الفكر الجامعي.

٢. د/ أحمد باطير، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين خدمات المرفق العام، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني – واقع – تحديات – آفاق.

٣. د/ حماد مختار، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، رسالة دكتوراة، جامعة الجزائر "بن يوسف بن خدة" كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، ٢٠٠٧

٤. د/ داؤد عبد الرازق الباز، الحكومة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام، منشأة المعارف بالإسكندرية.

٥. د/ صفاء فتوح جمعة، مسئولية الموظف العام فى إطار تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية، ٢٠١٤، دار الفكر والقانون.

٦. د/ عصام عبد الفتاح مطر، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، ٢٠١٣، دار الجامعة الجديدة.

٧. د/ عبد الغني بسيوني، القانون الإداري، منشأة المعارف الإسكندرية، ١٩٩١.

٨. د/ عبد الفتاح بيومي حجازي – النظام القانوني لحماية الحكومة الإلكترونية. الجزء الأول، دار الفكر الجامعي – الإسكندرية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣.

٩. د/ حسن محمود عواد الشنطاوى، أثر استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي فى تحسين جودة المعلومات المحاسبية فى الشركات المساهمة العامة الأردنية، جرش للبحوث والدراسات، جامعة جرش، ٢٠١٩م.

١٠.د/ محمد صلاح عبد البديع، القانون الإداري مكتبة كلية الحقوق، جامعة الزقازيق.

القوانين: الدستور المصرى دستور مصر ٢٠١٤ وتعديلاته ٢٠١٩.